

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣١٥٧ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة  
المؤرخين ٢٠١١/٣/٢٩ ، ٢٠١١/٤/٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تُعقد جلسات محكمة جنيات جنوب القاهرة «الدائرة العاشرة جنائى جنوب» ،  
التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، المختصة بنظر القضية رقم ١٣٧٢ لسنة ٢٠١١  
جنائيات قصر النيل والمقيدة برقم ٤٩ لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، والمتهم فيها كل من :  
رشيد محمد رشيد ، وعمرو محمد محمد عسل ، وأحمد عبد العزيز عز ، وكذا القضايا الأخرى  
المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس -  
مدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

تُعقد جلسات محكمة جنيات الجيزة «الدائرة الثامنة عشرة جنائى الجيزة» ،  
التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، المختصة بنظر القضية رقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠١١  
جنائيات قسم الجيزة والمقيدة برقم ٢١٥ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب الجيزة ، والمتهم فيها كل من :  
محمد زهير جرانة ، وهشام السيد محمد الحازق ، وحسن على حبيب سجوانى ،  
وكذا القضايا الأخرى المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى  
بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

## ( المادة الثالثة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## ( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق

٢٠١١/٤/٩

صدر فى ٢٠١١/٤/٣

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى